

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٨ لسنة ١٩٩٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر

(المادة الاولى)

يفصل السيد / إيهاب محمد محمد حسن خاطر معاون النيابة العامة من وظيفته .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه ؛

حسنى مبارك

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ ربيع الأول سنة ١٤١٥ هـ

الموافق ١٠ أغسطس سنة ١٩٩٤ م